

7-4-2018

خصائص مسانيد النساء من خلال المعجم الصغير الطبراني Characteristics of Women's Masanid through "Al-mu'jam Al-sageer" for Attabarani

Kholoud Muhammad Al Husban
Al al-Bayt University, dr.kholudalhusban@yahoo.com

Follow this and additional works at: <https://digitalcommons.aaru.edu.jo/jois>

 Part of the [Islamic Studies Commons](#)

Recommended Citation

Al Husban, Kholoud Muhammad (2018) "خصائص مسانيد النساء من خلال المعجم الصغير الطبراني" Characteristics of Women's Masanid through "Al-mu'jam Al-sageer" for Attabarani," *Jordan Journal of Islamic Studies*: Vol. 14: Iss. 3, Article 18.
Available at: <https://digitalcommons.aaru.edu.jo/jois/vol14/iss3/18>

This Article is brought to you for free and open access by Arab Journals Platform. It has been accepted for inclusion in Jordan Journal of Islamic Studies by an authorized editor. The journal is hosted on [Digital Commons](#), an Elsevier platform. For more information, please contact rakan@aarj.edu.jo, marah@aarj.edu.jo, u.murad@aarj.edu.jo.

خصائص مسانيد النساء من خلال "المعجم الصغير" للطبراني

د. خلود محمد الحسيان*

تاريخ وصول البحث: ٢٠١٧/٧/٢٥ م تاريخ قبول البحث: ٢٠١٧/١١/٢١ م

ملخص

تهدف هذه الدراسة إلى جمع مسانيد النساء من أحاديث "المعجم الصغير" للطبراني، ثم دراستها؛ لتظهر الخصائص العامة لرواية الصحابييات من حيث عدد مسانيدهن، وقلة رواياتهن، وكثرة رواية عائشة أم المؤمنين، وتنوع صور الرواية عنها، وصور الرواية عند غيرها من الصحابييات، وتبين محتوى رواياتهن، وطرق الرواية عنهن وأنها كلها كانت بالسماع، وأنواع من روى عنهن من النساء والرجال وصلة الرواة عنهن بهن، وأن غالب أحاديثهن كان محتواه فيما يتصل بشؤون المرأة... وغير ذلك مما يؤكد على خدمة المرأة للحديث الشريف، وينبه على جهودها في الرواية والتبليغ.

Abstract

This research aims to collect women Masanids from "Al-mu'jam Al-sageer" for Attabarani, and then studying it to show the common aspects for Sahabiat's narration in terms of their Masanid's numbers, small amount of their narrations, a lot of Aysha (believers mother) narrations and diversity of here narrations, and Sahabiat's narration ways to show their narration content and what was the transformation ways narrate their stories (most of these ways have been done by listening) and who narrated their stories from men and women and what was the relation between them. keep in your mind that most of their narration's content has been related to the women affairs which indicates the importance of women services for Hadith and to show her efforts in telling and narration.

المقدمة.

الحمد لله رب العالمين حمداً يليق بجلاله، والصلاة والسلام على خير من أسندت إليه الرسالة، وعلى آله وأزواجه، والصحابييات والصحابة.

وبعد، فهذه دراسة متواضعة في خصائص مسانيد النساء من خلال "المعجم الصغير" للطبراني حملني على إعدادها أمور عدة منها:

- التثبت من وجود مسانيد للنساء في "المعجم الصغير" من حيث القلة والكثرة.
- التحقيق في رواياتهن من حيث عرض أسمائهن، وعدد مسانيدهن وعدد رواياتهن، ومقارنة ذلك بأحاديث الرجال.
- إظهار محتوى أحاديثهن، وطرق الرواية عنهن، وصور الرواية عنهن، ومن روى عنهن من غير محارمهن.
- الدفع بالدراسة لتكون أنموذجاً مصغراً؛ لإبراز خصائص مسانيد النساء في كتب الحديث عامة.

* أستاذ مشارك، كلية الشريعة، جامعة آل البيت.

- تكثيف الدراسات الرامية إلى إشهار جهود النساء في خدمة الحديث الشريف على جميع الاتجاهات، وفي ثبوت ذلك إبرازاً لكثير من الإشراقات، وأقلها تكذيب دعاوى المضلة الرامية إلى وصف المرأة في الإسلام بالجهالة وقلة الفاعلية في خدمة الدين والإنسانية.

وحملني على اختيار "المعجم الصغير" للطبراني -رحمه الله- ما ينضوي عليه من أهمية بالغة إذ إنه جمع الأحاديث المفاريد والغرائب لنحو من ألف شيخ من شيوخه، وكذا قلة ما حظي به الكتاب من خدمة، إضافة إلى صغر حجم الكتاب حيث سريعاً ما تظهر ثمرات الدراسة فيه.

إشكالية البحث:

هل للصحابييات حضور واضح في رواية أحاديث "المعجم الصغير" للطبراني؟

- ما صور الرواية في أحاديثهن؟

- هل تفرد بالرواية عنهن محارمهن؟

- وما طرق تحمل الحديث عنهن؟

وقد سلكت لتحقيق أهداف البحث مسلك الاستقراء التام لأحاديث "المعجم الصغير" فرتبتها جميعاً على المسانيد، ثم انتخبت منها مسانيد النساء، وخصصتها بالدراسة وقد اعتمدت النسخة التي حققها الشيخ محمد شكور بن محمود، صدر عن المكتب الإسلامي ببيروت، ١٤٠٥هـ. ثم سلكت المنهج التحليلي والاستنباطي؛ لإظهار صورة واضحة متكاملة عن خصائص رواية الصحابييات في "المعجم الصغير".

ولم أجد في حدود اطلاعي دراسة للمعجم الصغير -بل لأي من معاجم الطبراني- بمثل أو قريبة من هذه الدراسة. وبشكل عام فإن الدراسات حول كتاب "المعجم الصغير" قليلة جداً، وأقدم من خدم الكتاب الحافظ الهيثمي حيث جمع زوائده مع زوائد "المعجم الأوسط" على الكتب الستة في كتاب بعنوان: "مجمع البحرين في زوائد المعجمين"، و"الأربعون البلدانية المخرجة من المعجم الصغير للإمام الطبراني" للحافظ الذهبي. ثم وجدت دراسة على الكتب الستة بعنوان: "الجامع الصحيح من أحاديث النساء" تأليف عصام بن محمد الشريف من إصدارات دار الصفوة/القاهرة، التي بين فيها عدد الروايات الصحابييات في الكتب الستة، ثم غير الصحابييات، وزعهن على الطبقات، مما تبين تراجع روايتهن شيئاً فشيئاً حتى انحدرت اندحاراً شديداً في الطبقات المتأخرة، ثم بين أحوال الروايات في الكتب الستة، ثم حجم روايتهن في الكتب الستة والذي كان (٢٧٦٤) حديثاً. وكذلك ما سطرته الأستاذة آمال قرداش في كتابها: "دور المرأة في خدمة الحديث في القرون الثلاثة الأولى" كتاب الأمة، العدد (٧٠)، حيث بينت دور أمهات المؤمنين في خدمة الحديث، ودور المرأة في الجرح والتعديل، ودورها في روايات الكتب الستة، ودورها في نقد الروايات.

وقد قسمت دراستي هذه إلى تمهيد ومبحثين:

تمهيد: تحمّل الصحابييات للحديث ورفق النبي ﷺ في تعليمهن.

المبحث الأول: مسانيد النساء في "المعجم الصغير" للطبراني، وأدرجت فيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: ترتيب "المعجم الصغير" على المسانيد.

المطلب الثاني: عدد مسانيد النساء وأحاديثهن في "المعجم الصغير".

المطلب الثالث: صور الرواية عند الصحابييات.

المبحث الثاني: الرواية عن الصحابييات في "المعجم الصغير" للطبراني، وجعلته في مطلبين:

المطلب الأول: أنواع الرواية عن الصحابييات في المعجم الصغير.

المطلب الثاني: طرق الرواية عن الصحابييات في "المعجم الصغير".

ثم الخاتمة.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين،

تمهيد: تحمل الصحابييات للحديث ورفق النبي ﷺ في تعليمهن.

المنتب لسيرة المصطفى ﷺ في تعامله مع النساء وفيما روينه من أحاديث يتجلى له رفق بهن وحرصه على تعليمهن ما يجهلن من أمور دينهن، وحثه أزواجهن على حسن التعامل معهن بل جعل ذلك مقياساً لخيرية الرجل على الآخر...

ومن مظاهر تعليم النبي ﷺ للنساء.

• حرصه ﷺ على تعليم النساء فرادى وجماعات.

فالنبي ﷺ أراد للنساء ما أراد للرجال من تعلم أمور الدين وتجنب الإثم والضلال، وكان لقاءه بالنساء على صور ثلاثة: - كان ﷺ يجتمع بهن لوحدهن ويخصهن بالتعليم، فالنبي ﷺ كان ربما اجتمع بالنساء لوحدهن معلماً وواعظاً إياهن في أشياء غالباً ما تخصصن أكثر مما تخصص الرجال، فمن ذلك ما روته الصحابية الموصوفة بخيرية النساء أسماء بنت يزيد بن السكن -رضي الله عنها-، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ إِلَى النَّسَاءِ فِي جَانِبِ الْمَسْجِدِ، فَإِذَا أَنَا مَعَهُنَّ فَسَمِعَ أَصْوَاتَهُنَّ، فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ النَّسَاءِ، إِنَّكُمْ أَكْثَرُ حَطَبٍ جَهَنَّمَ فَتَادِيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَكُنْتُ جَرِيئَةً عَلَى كَلَامِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لِمَ...؟^(١)

- أو يجتمع ﷺ بهن مع الرجال في المسجد: فمن ذلك ما روته أيضاً أسماء بنت يزيد بن السكن -رضي الله عنها- قالت: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الرَّجَالُ وَالنِّسَاءُ فَقَالَ: عَسَى رَجُلٌ يُحَدِّثُ بِمَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَهْلِهِ، أَوْ عَسَى امْرَأَةٌ تُحَدِّثُ بِمَا يَكُونُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ زَوْجِهَا فَأَرَمَ الْقَوْمُ فَقُلْتُ: إِي وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُمْ لَيَفْعَلُونَ وَإِنَّهُمْ لَيَفْعَلْنَ، قَالَ: قَلَّا تَفْعَلُوا...".

رواه أحمد في مسند أسماء. وله شاهد من حديث أبي هريرة ﷺ عند أبي داود وفيه: " فحثت فتاة كعاب على إحدى ركبتيها وتناولت لرسول الله ﷺ؛ ليراها ويسمع كلامها^(٢).

والتقى بهن ﷺ في حجة الوداع التي شهدها آلاف الصحابة والصحابييات ﷺ، وسمعن منه ﷺ كما سمع منه الرجال. - وكان يأتيه ﷺ إلى بيته يسألنه: فمن ذلك ما رواه الطبراني من حديث أم سليم -رضي الله عنها- قالت: أتيت رسول الله ﷺ وهو في بيت أم سلمة فوجدت عنده رجالاً، فجلست حتى قاموا، فلما خرج دنوت منه، فقلت: يا رسول الله! أمرٌ يقربني إلى الله أحب أن أسألك عنه إذ شككتُ فيه؟! قال أصبت يا أم سليم!.... الحديث^(٣).

• إجابته عن سوالاتهن واستيضاحهن:

وسؤال الصحابييات للنبي ﷺ يدل على الجرأة المهدبة عندهن في تعلم أمور الدين، فلم يسكتن على الجهل، ولم يكن مغيبات عن تفهم أحكام مسائل الدين، بل هن في ذلك أجزاً من غيرهن في السؤال عما يجهلنه في شؤونهن الخاصة وفي

أمور الدين عامة.

وقد حثَّ ﷺ على التفقه في الدين وحثهنَّ على السؤال، بل عدَّ التي تسأل عن دينها خير النساء فقال: «إِنَّ خَيْرَ كَنَّ التي تسألُ عما يعينها»^(٤).

فكانت الصحابيات يسألن عن أحكام ما يجهلنه من أحكام الدين، وهذه هند بنت عتبة تسأل عن الأخذ من مال الزوج المقصر في النفقة بغير إذنه حيث قالت: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ مَسِيكٌ فَهَلْ عَلَيَّ حَرْجٌ أَنْ أُطْعِمَ مَنْ الَّذِي لَهُ عِيَالُنَا قَالَ: لَا أَرَاهُ إِلَّا بِالْمَعْرُوفِ^(٥).

وعن أسماء بنت يزيد -رضي الله عنها- أَنَّهَا بَيَّنَّا هِيَ فِي نِسْوَةٍ مَرَّ عَلَيْنِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمَتْ ثُمَّ قَالَ: إِيَّاكُنَّ وَكُفْرَ الْمُنْعِمِينَ قَالَتْ: وَمَا كُفْرَ الْمُنْعِمِينَ يَا رَسُولَ اللَّهِ...^(٦)؟

وامرأة أخرى تسأل عن التشبع من الزوج على مسمع من ضررتها حيث قالت: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي ضَرَّةً، فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ إِنْ تَشَبَعْتُ مِنْ زَوْجِي غَيْرَ الَّذِي يُعْطِينِي؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمُتَشَبِّعُ بِمَا لَمْ يُعْطَ كَلَابِسُ ثَوْبِي زُورٍ^(٧). ولا تقوت في هذا المقام قصة سؤال زَيْنَبَ امْرَأَةَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ التي كانت تريد أن تتصدق من حُلِيِّهَا فقال لها عبد الله -وكان خفيف ذات اليد- أنا أولى به من أي فقير، فأنت النبي ﷺ تسأله عن ذلك؛ قَالَتْ: فَجَلَسْتُ عِنْدَ الْبَابِ، وَكَانَتْ قَدْ أُلْفِيَتْ عَلَيْهِ الْمَهَابَةُ، فَوَجَدْتُ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ حَاجَتُهَا مِثْلُ حَاجَتِي، فَخَرَجَ عَلَيْنَا بِلَالٌ، فَقُلْنَا: سَلْهُ، وَلَا تُحَدِّثْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ نَحْنُ... الحديث^(٨).

• لم يكن يعنف عليهنَّ إذا أخطأن:

فلا بد من التخلُّق للتعليم بالأخلاق الطيبة، وأهمها الاهتمام بمشاعر المتعلم، فهذه الصحابية أسماء بنت السكن تطلب مصافحة النبي ﷺ فلم يزد على بيان الحكم من غير تعنيف حيث قالت في حديث البيعة: وَكُنْتُ جَارِيَةً نَاهِدًا جَرِيئَةً عَلَى مَسَائِلِهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ابْسُطْ يَدَكَ حَتَّى أَصَافِحَكَ فَقَالَ: إِنِّي لَا أَصَافِحُ النِّسَاءَ، وَلَكِنْ أَخَذُ عَلَيْنَهُنَّ مَا أَخَذَ اللَّهُ عَلَيْنَهُنَّ^(٩).

والصحابية أم العلاء قالت لما مات عُثْمَانُ بْنُ مَطْعُونٍ: رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ أبا السائبِ، فَشَهِدْتَنِي عَلَيْكَ لَقَدْ أَكْرَمَكَ اللَّهُ، قَالَ: « وَمَا يُدْرِيكَ؟ » قُلْتُ: لَا أُدْرِي وَاللَّهِ، قَالَ: « أَمَا هُوَ فَقَدْ جَاءَهُ الْيَقِينُ، إِنِّي لِأَرْجُو لَهُ الْخَيْرَ مِنَ اللَّهِ، وَاللَّهِ مَا أُدْرِي - وَأَنَا رَسُولُ اللَّهِ - مَا يُفْعَلُ بِي وَلَا بِكُمْ »، قَالَتْ أُمُّ الْعَلَاءِ: فَوَاللَّهِ لَا أُرْكَي أَحَدًا بَعْدَهُ^(١٠).

بل ربما كانت إحداهن لا تعرف شخص النبي ﷺ فأجابته جواباً جافاً!! فإفراق بها ولا يعنف عليها من غير أن يعترف بنفسه، كذلك المرأة التي وجدها تبكي عن قبر فأمرها بالصبر فقالت: إيلك عني فإنك لم تصب بمصيبتي^(١١)!!

• وكان يضحك أثناء تعليمهنَّ إذا حسن الضحك:

ومن ذلك ما قالته أسماء بنت السكن -رضي الله عنها-: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّهُنَّ إِذَا لَمْ يَتَحَلَّلْنَ صَلْفَنَ عِنْدَ أَرْوَاجِهِنَّ فَضَحَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(١٢).

وصَلَفَتْ الْمَرْأَةَ: أَيُّ: نُقِلَتْ عَلَى زَوْجِهَا وَلَمْ تَحْطَ عِنْدَهُ، وَوَلَّاهَا صَلِيفَ عُنُقِهِ، أَيُّ: جَانِبِهِ^(١٣).

ومن ذلك ما قاله أبو طلحة زوج أم سليم -رضي الله عنهما- يوم خيبر: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذِهِ أُمُّ سُلَيْمٍ مَعَهَا خِنْجَرٌ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا هَذَا الْخِنْجَرُ؟ قَالَتْ: اتَّخَذْتُهُ، إِنْ دَنَا مِنِّي أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ بَقَرْتُ بِهِ بَطْنَهُ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَضْحَكُ^(١٤).

خلود الحسبان

• ويقر إحداهن إذا هي أوضحت لأختها:

قد يترك رسول الله ﷺ تفصيل بعض ما يمنعه حياؤه تفصيله ومن ذلك سؤال امرأة من الأنصار عن غسل المحيض وفيه: خذي فرصة ممسكة فتوضئين بها فقالت: كيف أتوضأ بها؟ ثم إن النبي ﷺ استحيا، فأعرض بوجهه، قالت عائشة فعرفت الذي يريد رسول الله ﷺ فجذبته إليّ فعلمتها^(١٥).

ومن ذلك، أن أسماء بنت يزيد كانت تخدم النبي ﷺ، قالت: فبينما أنا عنده إذ جاءته خالتي، قالت: فجعلت تسألته، وعليها سواران من ذهب، فقال لها النبي ﷺ: أيسرك أن عليك سوارين من نار؟ قالت: قلت: يا خالتي، إنما يعني سواريك هذين قالت: فألقتهما.

وفي رواية: فقلت لها: يا خالتي، ألا تسمعين ما يقول؟ قالت: وما يقول؟ قلت: يقول: أيسرك أن يجعل في يدك سوارين من نار - أو قال: فلبان من نار -؟ قالت: فأنترعتهما فرمت بهما، ما أدري أي الناس أخذهما^(١٦).

المبحث الأول:

مسانيد النساء في "المعجم الصغير" للطبراني.

المطلب الأول: ترتيب "المعجم الصغير" على المسانيد.

توعدت طرق المحدثين في التصنيف فمنهم من رتب الأحاديث حسب موضوعها، ومنهم من رتبها حسب الرواة من الصحابة، وعلى هذا الاعتبار الثاني صنفت المسانيد والمعجم، ولعل أهم المعجم "المعجم الكبير" للإمام الطبراني، الذي ألفه للتعريف بالصحابي من خلال عرض طائفة من أحاديثه، على حين أن المسند ألف ابتداءً لاستقصاء ما أمكن من أحاديث الصحابي، وللطبراني معجمان آخران "المعجم الأوسط" و"المعجم الصغير" سلك فيهما مسلكاً آخر حيث رتب الأحاديث فيهما على حسب شيوخه، وأعقب كل حديث ما فيه من تفرد، ولا يخفى أن هذا الترتيب يجعل من العسير الظفر بحديث معين معلوم السند، ولذا عمدت إلى خدمة "المعجم الصغير" وذلك بترتيبه على مسانيد الصحابة - ولم يطبع بعد -، وذلك أني أخذت نسخة من "المعجم الصغير" بتحقيق محمد شكور المسماة ب"الروض الداني" فقصصت أحاديثها بيدي، وجعلت لكل صحابي مغلفاً خاصاً أدرجت فيه أحاديثه، ثم تناولت كل مغلف ورتبت الأحاديث فيه حسب الرواة عن الصحابة، وهكذا ... وبعد أن أتممت ترتيبه ارتأيت أن أخصص مسانيد الصحابييات بدراسة فكان هذا البحث والحمد لله.

وكانت المحصلة أن عدد أحاديث وآثار "المعجم الصغير" (١٢٣٣) حديثاً، على حين كان العدد حسب ترقيم الشيخ محمد شكور في الروض الداني: (١١٩٨) حديثاً، وهذا التباين في الترقيم له أسبابه منها: أن الطبراني - رحمه الله - كان يسوق حديثين بسند واحد، فأعدهما اثنين، على حين يعدهما الشيخ شكور واحداً.

إن أحاديثه (١٢٣٣) منها:

- (١١٢٠) حديثاً من مسانيد الصحابة.
- (١٠٣) أحاديث من مسانيد الصحابييات.
- حديثان مرسلان.
- (٨) آثار مقطوعة.

المطلب الثاني: عدد مسانيد النساء وقلة روايتهن في المعجم الصغير.

بلغت المسانيد في المعجم الصغير للطبراني (١٥٢) منها ثلاثة عشر مسنداً للصحابيات وهن الآتية أسماؤهن وأبدأ بنساء النبي ﷺ؛ لفضلهن، ثم أرتب الباقيات هجائياً:

- ١- عائشة بنت أبي بكر الصديق أم المؤمنين، زوج النبي ﷺ.
- ٢- أم سلمة هند بنت أبي أمية بن المغيرة المخزومية زوج النبي ﷺ أم المؤمنين.
- ٣- حفصة بنت عمر بن الخطاب، أم المؤمنين زوج النبي ﷺ.
- ٤- ميمونة بنت الحارث الهلالية، زوج النبي ﷺ.
- ٥- أسماء بنت عميس الخثعمي.
- ٦- بسرة بنت صفوان بن نوفل الأسدي.
- ٧- الربيع بنت معوذ بن عفراء الأنصارية النجارية.
- ٨- سهلة بنت سهيل.
- ٩- فاطمة بنت قيس بن خالد الفهري.
- ١٠- فاطمة بنت أبي حبيش قيس بن المطلب الأسدي.
- ١١- أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط الأموية.
- ١٢- أم مبشر الأنصارية، امرأة زيد بن حارثة.
- ١٣- أم هانئ بنت أبي طالب الهاشمية.

وبلغت أحاديث "المعجم الصغير" بحسب الترقيم الذي اتبعته (١٢٣٨) حديثاً، وبلغ عدد أحاديث النساء (١٠٢) حديثاً:

- فلعائشة أم المؤمنين (٧٤) حديثاً.
- ولأم سلمة أم المؤمنين (١٥) حديثاً.
- ولميمونة -رضي الله عنها- حديثان.
- ولبقية الصحابييات حديث واحد لكل واحدة منهن.

وهذه النتيجة تؤكد الانطباع العام المعروف عن النساء من حيث قلة روايتهن، والمؤثر في ذلك عوامل عديدة لعل منها: (١) ما جبلت عليه المرأة من الحياء، فكثرة الرواية تتطلب جرأة في تحمل الحديث، وجرأة في أدائه، ومعلوم تماماً ما خلقت عليه المرأة من الحياء، وبالأخص العذراء منهن، ويزيد المعنى وضوحاً ما نقل أن النبي ﷺ كان أشد حياءً من العذراء في خدرها^(١٧)، فأما تحمل الحديث فقد سمعت جل الصحابييات من رسول الله ﷺ، واللاتي روبن منهن أقل بكثير، ونزر قليل ربما كانت لا تعرف صورة رسول الله ﷺ كتلك المرأة التي كانت تبكي عند قبر، فمر بها النبي ﷺ فصبرها فقالت له ولم تعرفه: إليك عني فإنك لم تصب بمصيبتي^(١٨)!

ولا يخرج عن وصف المرأة في الحياء ما عرف عن بعض النساء في عصور الرواية الأولى من الجرأة في التفقه والسؤال والرواية، قالت أم المؤمنين عائشة -رضي الله عنها-: "تعم النساء نساء الأنصار، لم يكن يمتنعهن الحياء أن ينفقهن في الدين"^(١٩).

وكانت أم سليم الأنصارية- زوج أبي طلحة وأم أنس بن مالك- من أشهر نساء الأنصار المقصودات بالمدح حيث

خلود الحسبان

لم يمنعها الحياء من السؤال عن احتلام المرأة، وقدمت بين يدي سؤالها مقدمة حكيمة حيث قالت (إن الله لا يستحيي من الحق) مما يدل على جرأتها في التفقه وتحمل الحديث عن رسول ﷺ، ومع ذلك استحييت لسؤالها كل من:

- أم سلمة - رضي الله عنها- فقالت: فضحت النساء!!
 - وعائشة - رضي الله عنها- قالت: يَا أُمَّ سُلَيْمٍ فَضَحَتِ النِّسَاءَ تَرَبَّتْ يَمِينُكَ) رواهما مسلم^(٢٠).
 - واستحييت لقولها نسوة من الصحابيات كما في رواية ابن أبي شيبة: فلقينها نسوة فقلن لها: فضحتنا عند رسول الله ﷺ! فقالت: والله ما كنت لأنتهي حتى أعلم في حل أنا أو في حرام^(٢١)!
- وفي رواية للإمام أحمد: " وَإِنَّا إِذَا سَأَلْنَا النَّبِيَّ ﷺ عَمَّا أَشْكَلُ عَلَيْنَا خَيْرٌ مِنْ أَنْ نَكُونَ مِنْهُ عَلَى عَمِيَاءَ"^(٢٢).
- وروى الطبراني قصة الحديث عن أم سليم قالت: أتيت رسول الله ﷺ وهو في بيت أم سلمة فوجدت عنده رجلاً، فجلست حتى قاموا، فلما خرج دنوت منه، فقلت: يا رسول الله! أمر يقربني إلى الله أحب أن أسألك عنه إذ شككت فيه؟! قال أصبت يا أم سليم! قلت: هل تغتسل المرأة إذا رأت في منامها ما يرى الرجل؟ قالت أم سلمة: تربت يداك يا أم سليم قد فضحت النساء!!^(٢٣).

وأما رسول الله ﷺ فأقرها على السؤال وزيادة فقال لأم سليم: "بل أنت تربت يداك! إن خيركن التي تسأل عما يعينها"^(٢٤). ومن حياتهن في تبليغ بعض الحديث أن عائشة وما أدراك ما عائشة - رضي الله عنها- استحييت من تبليغ الرجال بعض سنن الطهارة فقد أخرج الإمام أحمد بسند صحيح من طريق معاذة عن عائشة أنها قالت: مَرَّ أَرْوَاجِكُمْ أَنْ يَغْسِلُوا عَنْهُمْ أَثَرَ الْغَائِطِ وَالْبَوْلِ فَإِنِّي أَسْتَحْيِيهِمْ وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَفْعَلُهُ"^(٢٥).

٢) أصف إلى ذلك انشغال المرأة بما لا ينشغل به الرجال-غالباً- من تربية للأولاد وما تحويه التربية من مفردات كثيرة، وقيام على شؤون البيت، والترتيب للزوج وغير ذلك مما يشغل المرأة ويستحوذ على شيء من وقتها. بل إن أروى نساء الأمة وهي عائشة - رضي الله عنها- فاتها شيء يسير مما حدث به رسول الله ﷺ؛- نظراً لانشغالها بشيء من أمر تزينها لرسول الله ﷺ وهذا مما يحمد فعله للنساء تجاه أزواجهن- فأكثر شياً مما رواه أبو هريرة ﷺ فقال لها: (يا أمه، إنه كان يشغلك عن رسول الله ﷺ المرأة والمكحلة، والتصنع لرسول الله ﷺ، وإني والله! ما كان يشغلني عنه شيء) أخرجه الحاكم وقال: حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، وواقعه الذهبي.^(٢٦).

٣) وحتى لو شاعت المرأة ما شاعت، ورغبت في الرواية فقد لا تسلم من غيرة الأب والأخ عزباء، وغيره الزوج فيما إذا تزوجت.

ولا يعني بحال أن القلة النسبية لرواية النساء تعني قلة اكتراثهن واهتمامهن بحديث رسول الله ﷺ، بل على العكس من ذلك؛ فمع أن الأصل بالصحابة -رضوان الله عليهم- أنهم يبلغون أزواجهم وأهليهم بما أخذوه وتلقوه عن رسول الله ﷺ، إلا أن نساءهم لم يكتفين بذلك، بل طلبن الزيادة؛ فحرصن على طلب السماع المباشر من النبي ﷺ، وتخصيصهن بيوم يسمعن منه، لما في ذلك من التشرف برسول الله ﷺ ومحدثته والتلقي عنه مباشرة؛ ولم يكن الجواب لهن أني سأمر أزواجكن وأباكن وأولادكن أن يبلغوكن، بل أقرهن وأجابهن رسول الله ﷺ لِمَا أَرَدْنَ، فعن أبي سعيد الخدري ﷺ قال: قالت النساء للنبي ﷺ: غَلَبْنَا عَلَيْكَ الرِّجَالَ، فَاجْعَلْ لَنَا يَوْمًا مِنْ نَفْسِكَ. فوعدهن يوماً لقيهن فيه، فوعظهن وأمرهن^(٢٧).

فكن يلتقن بالنبي ﷺ، فيفهمن عنه، ويستفصلن، ويسألن، فمن سائلة "فما لنا أكثر أهل النار؟" ومن سائلة عن أجر من توفي لها اثنان من صغارها، ... وقد تأتي رسول الله ﷺ تسأله عن شأن من شؤون دينها كما صنعت زينب زوج عبد الله

ابن مسعود -رضي الله عنهما- كما تقدم

وبذلك، فإن دور النساء ممن صحبن رسول الله ﷺ في الاهتمام بالسنة والعناية بها عظيم ولا يمكن تجاهله، فما ذكرت من قلة رواية الصحابييات إنما هي قلة نسبية، عكست صورة واضحة لاهتمام المرأة وعنايتها بالتعليم تحملاً وتبليغاً منذ إشراقه هذا الدين، فكأن القدوة والأنموذج الأول الذي سارت عليه النساء من بعدهن، فبارك الله لهن فيما أسلفن، ورضي الله عنهن وأرضاهن.

المطلب الثالث: صور الرواية عند الصحابييات.

كان محتوى ما روته الصحابييات من الحديث -في حدود "المعجم الصغير" على الأقل- على صور عديدة:

أولاً: صور الرواية عند أم المؤمنين عائشة -رضي الله عنها-:

كانت أمهات المؤمنين أروى الناس للأحاديث المنحدرة من بيوت النبي ﷺ، وكان الأنموذج الأوفى في الرواية والتبليغ متمثلاً بأم المؤمنين عائشة -رضي الله عنها- التي كانت -كما يقال- نسيج وحدها-، فهي على الإطلاق الأكثر رواية، والأعز علماً ودراية، جُمع لها العلم بالحديث والفقه والشعر والطب محقوفاً بأدب جم، وذكاء حاد وفهم ثاقب... فشخصيتها متكاملة، وكانت أحب الناس -على الإطلاق- إلى رسول الله ﷺ، وثناؤه فيها عظيم، وأقواله فيها فكثيرة أذكر منها: قوله ﷺ: " فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام" (٢٨).

قال الإمام النووي: (قال العلماء: معناه أن الثريد من كل طعام أفضل من المرق، فثريد اللحم أفضل من مرقه بلا ثريد، وثرید ما لا لحم فيه أفضل من مرقه، والمراد بالفضيلة: نفعه والشعب منه وسهولة مساعه والالتذاذ به وتيسر تناوله، وتمكن الإنسان من أخذ كفايته منه بسرعة، وغير ذلك فهو أفضل من المرق كله ومن سائر الأطعمة، وفضل عائشة على النساء زائد كزيادة فضل الثريد على غيره من الأطعمة).

وقال ابن عبد البر: قال مسروق: رأيت مشيخةً من أصحاب رسول الله ﷺ الأكابر يسألونها عن الفرائض. وقال عطاء بن أبي رباح: كانت عائشة أفقه الناس، وأعلم الناس، وأحسن الناس رأياً في العامة. وقال عروة: ما رأيت أحداً أعلم بفقه، ولا بطب، ولا بشعر من عائشة، وقال الزهري: لو جُمع علم عائشة إلى علم جميع أزواج النبي ﷺ، وعلم جميع النساء: لكان علم عائشة أفضل (٢٩).

وهي الوحيدة -رضي الله عنها- بين النساء التي توصف روايتها بالشمول من حيث صورها ومحتواها: فأما شمول محتواها فقد روت -في "المعجم الصغير"- أربعاً وسبعين حديثاً، منها ثلاثة أسانيد لمتن واحد، فالمجموع (٧١) حديثاً:

• فالأحاديث القولية: (٤٤) حديثاً.

• والأحاديث الفعلية: (٢٦) حديثاً.

• وحديث واحد موقوف عليها -رضي الله عنها-.

وكان غالب أحاديثها سواء القولية أم الفعلية في الأحكام بمجموع (٤٠) حديثاً، على حين روت (٣٠) حديثاً فيما عدا ذلك، وأسجل ههنا ملحوظة مهمة أن جميع الأحاديث الفعلية -عدا واحداً- هي أحاديث أحكام، بينما الأحاديث القولية فكان منها (١٧) حديثاً في الأحكام، و(٢٥) حديثاً فيما عدا ذلك.

خلود الحسبان

فقد روت في:

الطهارة: الغسل، غسل المستحاضة، فرك الثوب، طهارة الأديم.

والنكاح: المهر، الوليمة، الشروط في النكاح، الغناء لإعلان النكاح، النفقة، الرضاع، الطلاق.

والصلاة: قراءة الفاتحة في الصلاة، ركعتي الفجر، الصلاة قاعداً، صلاة المسافر، صلاة النساء في المسجد، الوتر، الذكر بعد الصلاة، اللباس في الصلاة، التطوع، الاعتكاف، القيام في رمضان، الصوم في السفر، القبلة والمباشرة للصائم، الاغتسال ثم الصيام، القضاء، الحج، الحدود-السرقه-، الذكر، الدعاء للميت، التفسير، الأدب، الفضائل، الطب، الحرب. وأما الشمول في روايتها فكان على صور عدة:

– **الصورة الأولى:** ما روته من الأحاديث الخاصة بها؛ بسبب مكانها من رسول الله ﷺ، قال الطبراني رحمه الله:-
حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ رُسْتَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ، حَدَّثَنَا الْمُغْبِرِيُّ، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ زُرَّارِ بْنِ الْهَدَيْلِ، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ، عَنِ الْهَيْثَمِ بْنِ الْحَبِيبِ الصِّيرْفِيِّ، عَنْ عَامِرِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصِيبُ مِنْ وَجْهَيْهَا وَهُوَ صَائِمٌ، تُرِيدُ الْقُبْلَةَ. لَمْ يَرَوْهُ عَنِ الْهَيْثَمِ إِلَّا أَبُو حَنِيفَةَ^(٣٠).

وقال أيضاً: حدثنا علي بن زاطيا البغدادي، حدثنا الربيع بن ثعلب، حدثنا فرج بن فضالة، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن عمرة، عن عائشة رضي الله عنها- قالت: إن كنت لأقطر أياماً من رمضان فما أفضيها إلا في شعبان؛ من أجل رسول الله ﷺ. لم يروه عن يحيى عن عمرة إلا فرج. ورواه سفيان الثوري وابن عيينة وغيرهما، عن يحيى بن سعيد، عن أبي سلمة عن عائشة^(٣١).

– **الصورة الثانية:** ما روته مما تختص به النساء عموماً:

قال الطبراني رحمه الله:- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الْأَزْدِيُّ الْبُعْدَايِيُّ، حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْوَلِيدِ الْقَاضِي الْكِنْدِيُّ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ، عَنْ حَيْثَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- قَالَتْ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ لَا أُدْخِلَ امْرَأَةً عَلَى رَوْجِهَا لَمْ تَقْبِضْ مِنْ مَهْرِهَا شَيْئاً لَمْ يَرَوْهُ عَنْ مَنْصُورٍ إِلَّا شَرِيكٌ^(٣٢).

وقال أيضاً: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ أَبِي رَوْحٍ الدَّمَشْقِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هِشَامَ بْنِ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى الْعَسَّائِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- قَالَتْ لَوْ رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ النِّسَاءِ مَا تَرَى لَمَنْعَهُنَّ الْمَسَاجِدَ كَمَا مُنِعَتْ نِسَاءُ بَنِي إِسْرَائِيلَ^(٣٣).

– **الصورة الثالثة:** ما روته مما يعم كل شيء:

قال الطبراني رحمه الله:- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ بْنِ مِهْرَانَ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا مُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: ((الْمُتَسَبِّغُ بِمَا لَمْ يُعْطَ كَلَابِيسَ ثَوْبِي رُؤْرٍ)). لَمْ يَرَوْهُ عَنْ مُبَارَكِ بْنِ فَضَالَةَ إِلَّا أَبُو النَّضْرِ^(٣٤).

وأخيراً، فالنتيجة التي خرجت بها الدراسة-في المعجم الصغير- فيما يختص برواية عائشة رضي الله عنها- من حيث:

١. شمولها وأنه لم يفتها من أبواب الدين إلا القليل.

٢. وأن غالب ما روته كان في أحاديث الأحكام بين أحاديث قولية وفعلية.

٣. والأحاديث الفعلية كانت في الأحكام.

أقول هذه النتيجة تعد مرآة عكست صورة روايتها رضي الله عنها- في كتب الحديث عامة، قالت الأستاذة آمال قرداش:

"مروياتها طرقت معظم أبواب الأحكام إلا قليلاً منها، وإن غلب على مروياتها طابع الأفعال على الأقوال، ولا سيما ما يتعلق بأعمال رسول الله ﷺ البيئية والمعيشية. كما تميزت عائشة في مروياتها بنقل أحكام النساء الخاصة بهن، ولم يضارعها في ذلك أحد" (٣٥).

ثم تلحق عائشة بكثرة الرواية أم سلمة -رضي الله عنهما- حيث روت في "المعجم الصغير" خمسة عشر حديثاً، ثم بعد ذلك ليس لأبي من أزواج النبي ﷺ في "المعجم الصغير" إلا الحديث والحديثان. وهو كذلك حال أم سلمة -رضي الله عنها- في كتب السنة عامة أنها في المرتبة الثانية بعد عائشة -رضي الله عنها- مع الفارق الواضح بينهما في الرواية كما وكيفاً.

ثانياً: وأما الصحابيات غير أزواج النبي ﷺ فيمكن جمع صور روايتهن على ثلاث صور:

– **الصورة الأولى:** تروي الصحابية الحديث الذي حدث به النبي ﷺ؛ بسبب قصة حدثت معها: فهذه فاطمة بنت قيس تروي حديثها في ترك النفقة:

قال الطبراني -رحمه الله-: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ حَمَادٍ بْنِ فَصَالَةَ الصَّيْرَفِيُّ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: حَدَّثَتْنِي فَاطِمَةُ بِنْتُ قَيْسِ الْفَهْرِيَّةِ قَالَتْ: طَلَّقَنِي زَوْجِي ثَلَاثًا فَلَمْ يَجْعَلْ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَكْنَى وَلَا نَفَقَةً. لَمْ يَرَوْهُ عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ فَاطِمَةَ إِلَّا الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، تَقَرَّدَ بِهِ عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ (٣٦).

وهذه فاطمة بنت أبي حبيش تروي حديثها في الاستحاضة:

قال الطبراني -رحمه الله-: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ دُحَيْمِ الدَّمَشْقِيُّ، حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ أَبِي جَمِيلٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ سَمَاعَةَ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ أَنَّهَا أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: إِنَّهَا تُسْتَحَاضُ فَرَعَمَتْ أَنَّهُ قَالَ: ((ذَلِكَ عِرْقٌ، فَإِذَا أَقْبَلَتِ الْحَيْضَةَ فَدَعِي الصَّلَاةَ، فَإِذَا أَدْبَرَتْ فَاعْتَسِلِي وَاعْسِلِي عَنكَ الدَّمَ، ثُمَّ صَلِّي)). لَمْ يَرَوْهُ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ إِلَّا ابْنُ سَمَاعَةَ، تَقَرَّدَ بِهِ عِمْرَانُ بْنُ أَبِي جَمِيلٍ، وَفَاطِمَةُ بِنْتُ قَيْسٍ هَذِهِ هِيَ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي حَبِيشٍ، وَاسْمُ أَبِي حَبِيشٍ: قَيْسٌ، وَلَيْسَتْ بِفَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسِ الْفَهْرِيَّةِ الَّتِي رَوَتْ قِصَّةَ طَلَاقِهَا (٣٧).

وحديث سهلة بنت سهيل في دخول سالم مولى أبي حذيفة:

قال الطبراني -رحمه الله-: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الرَّقَّامِ النَّسْرِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرِ الْبَحْرَانِيُّ، حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُنَيْمٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَهْلَةَ بِنْتِ سُهَيْلٍ، أَنَّ سَالِمًا مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ كَانَ يَدْخُلُ عَلَيْهَا فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: ((أَمْسِيهِ تَحْرِمِي عَلَيْهِ)). لَمْ يَرَوْهُ عَنِ ابْنِ خُنَيْمٍ إِلَّا وَهْبٌ تَقَرَّدَ بِهِ حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ (٣٨).

وحديث أم مبشر في شرطها لزوجها أن لا تتزوج بعده:

قال الطبراني -رحمه الله-: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ، حَدَّثَنَا نُعَيْمُ بْنُ حَمَادٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أُمِّ مُبَشَّرِ الْأَنْصَارِيَّةِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ أُمَّ مُبَشَّرَ بِنْتِ الْبَرَاءِ بْنِ مَعْرُورٍ، فَقَالَتْ: إِنِّي شَرَطْتُ لِرَوْجِي أَنْ لَا أَتَزَوَّجَ بَعْدَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ((إِنَّ هَذَا لَا يَصْلُحُ)). لَمْ يَرَوْهُ عَنِ الْأَعْمَشِ إِلَّا ابْنُ إِبْرَاهِيمَ، تَقَرَّدَ بِهِ نُعَيْمٌ (٣٩).

– **الصورة الثانية:** تروي الصحابية الحديث الذي حدث به النبي ﷺ بحضورها:

فهذه أم سلمة تروي حديث الرقية وقد اشتكى صبي عندها:

قال الطبراني -رحمه الله-: حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ مَرْزُوبِهِ الْأَهْوَازِيُّ، حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ مُحَمَّدُ بْنُ حَارِجٍ،

خلود الحسبان

عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَنَا صَبِيٌّ يَسْتَحِي، فَقَالَ: ((مَا لَهُ؟)) فَقُلْنَا: اتَّهَمْنَا بِهِ الْعَيْنَ، فَقَالَ: ((أَلَا تَسْتَرْفُونَ مِنَ الْعَيْنِ؟!)). لَمْ يَرَوْهُ عَنْ يَحْيَى ابْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ إِلَّا أَبُو مُعَاوِيَةَ^(٤٠).

وهذه هي كذلك تروي حديث غسل المرأة للاحتلام وقد سألتها امرأة عن ذلك:

قال الطبراني رحمه الله:- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْهَيْثَمِ الْبَغْدَادِيُّ -صَاحِبُ الطَّعَامِ-، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْجَزْرَائِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عَلِيَّةَ، حَدَّثَنَا رُوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: جَاءَتْ أُمُّ بَنِي أَبِي طَلْحَةَ وَهِيَ أُمُّ سُلَيْمٍ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحِي مِنْ الْحَقِّ؛ هَلْ عَلَى الْمَرْأَةِ مِنْ غُسْلِ إِذَا رَأَتْ مَا يَرَى الرَّجُلُ؟ فَضَحِكْتُ وَقُلْتُ: أَتَحْتَلِمُ الْمَرْأَةُ؟ فَقَالَ ﷺ: ((لَوْلَا ذَلِكَ لَمَا كَانَ يُشْبَهُ أُمَّهُ)). لَمْ يَرَوْهُ عَنْ رُوْحِ بْنِ الْقَاسِمِ إِلَّا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عَلِيَّةَ. تَقَرَّدَ بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، وَلَا كَتَبْنَاهُ إِلَّا عَنْ هَذَا الشَّيْخِ^(٤١).

وهذه أسماء بنت عميس تروي حديثاً حضرته في زفاف إحدى زوجات النبي ﷺ:

قال الطبراني رحمه الله:- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَرَّاقُ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ التُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَيْسَرَةَ أَبُو لَيْلَى، عَنْ أَدَهَمَ بْنِ طَرِيفِ الْعِجْلِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، حَدَّثَنَا أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ قَالَتْ: زَفَقْنَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بَعْضَ نِسَائِهِ، فَلَمَّا دَخَلْنَا عَلَيْهِ أَخْرَجَ عُسًا مِنْ لَبَنِ فَشَرِبَ مِنْهُ، ثُمَّ نَاولَهُ امْرَأَتَهُ فَقَالَتْ: لَا أَشْتَهِيهِ، فَقَالَ: ((لَا تَجْمَعِي جُوعًا وَكَذِبًا))، ثُمَّ نَاولَنِي الْقَدَحَ، فَجَعَلْتُ أُدِيرُ الْقَدَحَ فِي فَمِي، وَمَا أَشْرُهُ إِلَّا لِشَيْبِ شَفْتَيْ أَنْتَرِ شَفْتَيْهِ ﷺ، ثُمَّ تَرَكَتْهَا وَامْرَأَتَهُ. لَمْ يَرَوْهُ عَنْ أَدَهَمَ إِلَّا أَبُو لَيْلَى، وَلَا يُرَوَى عَنْ أَسْمَاءَ، إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، تَقَرَّدَ بِهِ عَبْدُ الصَّمَدِ^(٤٢).

– الصورة الثالثة: أن تروي الصحابية الحديث لمناسبة:

فالمناسبة تستدعي ذكر الحديث، وقد أخرج الطبراني بسنده من حديث شهر بن حوشب أنه جاء يعزي أم سلمة بالحسين ابن علي ﷺ فذكرت الحديث في فضل الحسين...

قال الطبراني رحمه الله:- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُجَاهِدٍ الْأَصْبَهَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ، حَدَّثَنَا زَائِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ طُعْمَةَ بِنِ عَمْرِو الْجَعْفَرِيِّ، عَنْ أَبِي الْجَحَافِ دَاوُدَ بْنِ أَبِي عَوْفٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ قَالَ: أَتَيْتُ أُمَّ سَلَمَةَ أُعْرِبُهَا عَلَى الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ فَقَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَلَسَ عَلَيَّ مَنَامَةً لَنَا فَجَاعَتْهُ فَاطِمَةُ رِضْوَانُ اللَّهِ وَرَحِمَتُهُ عَلَيْهَا بِشَيْءٍ وَضَعْتُهُ. فَقَالَ: ((ادْعِي لِي حَسَنًا وَحُسَيْنًا وَابْنَ عَمَكِ عَلِيًّا))، فَلَمَّا اجْتَمَعُوا عِنْدَهُ قَالَ لَهُمْ: ((هُؤُلَاءِ حَامَتِي وَأَهْلُ بَيْتِي فَأَذْهَبْ عَنْهُمْ الرَّجْسَ وَطَهِّرْهُمْ تَطْهِيرًا)). لَمْ يَرَوْهُ عَنْ طُعْمَةَ إِلَّا زَائِرُ تَقَرَّدَ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمَرَ مَشْكِدَانَهُ^(٤٣).

– الصورة الرابعة: تروي ما تيسر لها روايته مما سمعته من غير ما تقدم:

ومن ذلك ما روته أم كلثوم بنت عقبة في الرخصة بالكذب:

قال الطبراني رحمه الله:- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَامَةَ أَبُو جَعْفَرٍ الطَّحَاوِيُّ الْمِصْرِيُّ الْفَقِيهُ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ وَهَبُ اللَّهِ بْنُ رَاشِدٍ، حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ بْنُ شَرِيحٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ ابْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أُمِّهِ أُمِّ كَلْثُومِ بِنْتِ عَقْبَةَ قَالَتْ: مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُرَخِّصُ فِي شَيْءٍ مِنَ الْكُذْبِ إِلَّا فِي ثَلَاثٍ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْأَبْنَاءُ يَقُولُ: ((لَا أُعْذَهُنَّ كَذِبًا؛ الرَّجُلُ يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ يُرِيدُ بِهِ الْإِصْلَاحَ، وَالرَّجُلُ يَقُولُ الْقَوْلَ فِي الْحَرْبِ، وَالرَّجُلُ يُحَدِّثُ امْرَأَتَهُ وَالْمَرْأَةُ تُحَدِّثُ زَوْجَهَا)). لَمْ يَرَوْهُ عَنْ حَيُّوَةَ ابْنِ

شُرِّحَ، إِلَّا وَهَبُ اللَّهُ بِنُ رَاشِدٍ^(٤٤).

وما روته أم هانئ - رضي الله عنها - في حرمة شهر رمضان:

قال الطبراني - رحمه الله -: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدٍ أَبُو نُعَيْمٍ الْجُرْجَانِيُّ - بِبِعْدَادَ سَنَةَ ٢٨٨ ثَمَانٍ وَثَمَانِينَ وَمِئَتَيْنِ -، حَدَّثَنَا عَمَارُ بْنُ رَجَاءِ الْجُرْجَانِيُّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي طَيْبَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أُمِّ هَانِيٍّ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((إِنَّ أُمَّتِي لَمْ تُحْزَرْ مَا أَقَامُوا شَهْرَ رَمَضَانَ))، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا حَزْرُهُمْ فِي إِضَاعَةِ شَهْرِ رَمَضَانَ؟ قَالَ: ((انْتِهَاكَ الْمَحَارِمِ فِيهِ، مَنْ زَنَا فِيهِ أَوْ شَرِبَ فِيهِ حَمْرًا لَعَنَهُ اللَّهُ وَمَنْ فِي السَّمَاوَاتِ إِلَى مِثْلِهِ مِنَ الْحَوْلِ، فَمَنْ مَاتَ قَبْلَ أَنْ يُدْرِكَ رَمَضَانَ فَلَيْسَتْ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ حَسَنَةٌ يَنْقِي بِهَا النَّارَ، فَانْقُؤُوا شَهْرَ رَمَضَانَ، فَإِنَّ الْحَسَنَاتِ تُضَاعَفُ فِيهِ مَا لَا تُضَاعَفُ فِيمَا سِوَاهُ، وَكَذَلِكَ السَّيِّئَاتُ)). لَمْ يَرَوْهُ عَنِ الْأَعْمَشِ إِلَّا ابْنُ أَبِي طَيْبَةَ، وَلَا عَنْهُ إِلَّا ابْنُهُ، وَلَا يُرْوَى عَنْ أُمِّ هَانِيٍّ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، تَقَرَّدَ بِهِ عَمَارُ بْنُ رَجَاءٍ^(٤٥).

المبحث الثاني:

الرواية عن النساء في "المعجم الصغير" للطبراني.

الصحابيات - رضوان الله تعالى عليهن - اللاتي روين حديث رسول الله ﷺ قليلات - كما تقدم - بالنسبة للرواة من الرجال، فعلى مستوى "المعجم الصغير" كان هنالك (١٣) مسنداً للصحابيات، وقس على ذلك كثيراً من كتب الحديث، وعند تجلية النظر في هذه المسانيد تبدو كثير من الخصائص، ومنها:

المطلب الأول: أنواع الرواة عن النساء.

أولاً: رواية النساء عن النساء.

- (١) الرواية فيما بين النساء هي الأصل، ومن أعظمها ثبوتاً أن تروي البنت عن أمها: قال الطبراني - رحمه الله -: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْهَيْثَمِ الْبُغْدَادِيُّ -صَاحِبُ الطَّعَامِ-، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْجُرْجَانِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ، حَدَّثَنَا رُوحُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رُوحِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: جَاءَتْ أُمُّ بَنِي أَبِي طَلْحَةَ وَهِيَ أُمُّ سَلِيمٍ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ؛ هَلْ عَلَى الْمَرْأَةِ مِنْ غُسْلِ إِذَا رَأَتْ مَا يَرَى الرَّجُلُ؟ فَصَحَّكَتُ وَقُلْتُ: أَنْحَتِلِمُ الْمَرْأَةُ؟ فَقَالَ ﷺ: ((لَوْلَا ذَلِكَ لَمَا كَانَ يُشْبِهُ أُمَّه)). لَمْ يَرَوْهُ عَنِ رُوحِ بْنِ الْقَاسِمِ إِلَّا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ. تَقَرَّدَ بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، وَلَا كَتَبْنَاهُ إِلَّا عَنْ هَذَا الشَّيْخِ^(٤٦).
- (٢) -ومنها رواية البنت عن خالتها كرواية عائشة بنت طلحة بن عبيدالله التيمية وأمها أم كلثوم بنت أبي بكر^(٤٧) عن خالتها عائشة - رضي الله عنها -.

قال الطبراني - رحمه الله -: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَمْرَةَ بْنِ عُمَارَةَ الْأَصْبَهَانِيُّ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ الطَّيِّبِ، حَدَّثَنَا كَامِلُ أَبُو الْعَلَاءِ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى^(٤٨)، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ: رُبَّمَا حَكَكَتُ الْمَنِيَّ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ يُصَلِّي فِيهِ. لَمْ يَرَوْهُ عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ إِلَّا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى، وَلَا عَنْ طَلْحَةَ إِلَّا كَامِلٌ، تَقَرَّدَ بِهِ خَالِدٌ^(٤٩).

- (٣) ومنها رواية المرأة عن جدتها، كرواية فاطمة بنت المنذر عن جدتها أسماء بنت أبي بكر - رضي الله عنهما - ولكني لم أجد لها رواية في "المعجم الصغير".

ثانياً: رواية المحارم عن النساء.

١. رواية الابن عن أمه:

قال الطبراني -رحمه الله-: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَامَةَ أَبُو جَعْفَرٍ الطَّحَاوِيُّ الْمِصْرِيُّ الْفَقِيهُ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ وَهَبُ اللَّهِ بْنُ رَاشِدٍ، حَدَّثَنَا حَبِيبَةُ بْنُ شَرِيحٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ ابْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أُمِّهِ أُمِّ كَلْبُومٍ بِنْتِ عُبَيْةَ قَالَتْ: مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَرْحُصُ فِي شَيْءٍ مِنَ الْكُذِبِ إِلَّا فِي ثَلَاثٍ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالِهُ يَقُولُ: ((لَا أَعْدُهُنَّ كَذِبًا؛ الرَّجُلُ يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ يُرِيدُ بِهِ الْإِصْلَاحَ، وَالرَّجُلُ يَقُولُ الْقَوْلَ فِي الْحَرْبِ، وَالرَّجُلُ يُحَدِّثُ امْرَأَتَهُ، وَالْمَرْأَةُ تُحَدِّثُ زَوْجَهَا)). لَمْ يَرَوْهُ عَنِ حَبِيبَةَ ابْنِ شَرِيحٍ، إِلَّا وَهَبُ اللَّهِ بْنُ رَاشِدٍ^(٥٠).

٢. رواية الأخ عن أخته:

كرواية عبدالله بن عمر عن أخته حفصة ﷺ:

قال الطبراني -رحمه الله-: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ عَيْسَى الْحَضْرَمِيُّ الْمِصْرِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ الْفُرَاتِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: أَخْبَرْتَنِي حَفْصَةُ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ إِذَا نُودِيَ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ رَكَعَ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ يُخَفِّفُهُمَا. لَمْ يَرَوْهُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ إِلَّا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، تَقَرَّدَ بِهِ إِسْحَاقُ^(٥١).

٣. رواية ابن الأخ عن عمته:

وأشهر هؤلاء القاسم بن محمد بن أبي بكر وقد روى عن عمته عائشة ﷺ عشرة أحاديث.

قال الطبراني -رحمه الله-: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى بْنِ عُثْمَانَ بْنِ زُفَرٍ الْكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ جَعْفَرِ الزُّهْرِيِّ الْكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ جَمِيلٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمِ الطَّائِفِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((دِبَاغُ الْأَيْمِ طُهُورُهُ)). لَمْ يَرَوْهُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِلَّا مُحَمَّدًا، تَقَرَّدَ بِهِ الْهَيْثَمُ^(٥٢).

٤. رواية ابن الأخت عن خالته:

وأشهر من روى من هؤلاء عروة بن الزبير وهو ابن أسماء بنت أبي بكر -رضي الله عنهما- حيث روى عن خالته عائشة -رضي الله عنها- في المعجم الصغير خمساً وعشرين حديثاً وأختار أولها: قال الطبراني -رحمه الله-:

حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ إِسْرَائِيلَ الْقَطِيعِيُّ الْبَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا جَبَّانُ بْنُ مُوسَى الْمَرْوَزِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ أَسَامَةَ ابْنِ زَيْدٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((مَنْ يَمِنِ الْمَرْأَةَ تَبْسِيرُ خَطْبَتِهَا وَتَبْسِيرُ صَدَاقِهَا)). قَالَ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: وَأَقُولُ أَنَا مِنْ أَوْلَى شُؤْمِهَا أَنْ يَكْتُرَ صَدَاقُهَا. لَمْ يَرَوْهُ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ إِلَّا أَسَامَةَ ابْنَ زَيْدٍ، وَلَا عَنْهُ إِلَّا ابْنُ الْمُبَارَكِ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ^(٥٣).

٥. رواية ابن ابن الأخت عن خالة أبيه:

كرواية حبيب بن عبدالله بن الزبير عن خالة أبيه عائشة ﷺ:

قال الطبراني -رحمه الله-: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى اللَّحْمِيُّ الْمَشْقِيُّ، حَدَّثَنَا مُنْبَهُ بْنُ عُثْمَانَ، حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قُرَّةٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ حُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ

عائشة رضي الله عنها-، عن النبي ﷺ قال: ((مَنْ أَكَلَ سَبْعَ تَمْرَاتٍ عَجَوَةٍ مِنْ تَمْرِ الْعَالِيَةِ حِينَ يُصْبِحُ لَمْ يَضُرَّهُ سُمْ وَلَا سِحْرٌ حَتَّى يُمْسِيَ)). لَمْ يَرَوْهُ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ إِلَّا صَفْوَانَ، وَلَا عَنْ صَفْوَانَ إِلَّا ابْنُ أَبِي قُرُوءَةَ، وَلَا عَنْ ابْنِ أَبِي قُرُوءَةَ إِلَّا صَدَقَهُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، تَقَرَّدَ بِهِ مِنْبَهُ بْنُ عُثْمَانَ^(٥٤).

٦. رواية المحرم بالرضاع:

كرواية عم عائشة من الرضاع هو أفلح أخو أبي القعيس عنها رضي الله عنها-.

قال الطبراني رحمه الله-: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ صَالِحٍ الْهَاشِمِيُّ الْمُنْصُورِيُّ بِبِعْدَادٍ -، حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ بَكْرِ الْبُرْسَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ مَنْصُورٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو فُعَيْسٍ، أَنَّهُ أَتَى عَائِشَةَ، فَاسْتَأْذَنَ عَلَيْهَا، فَكَرِهَتْ أَنْ تَأْذَنَ لَهُ، فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، جَاعَتِي أَبُو الْفُعَيْسِ فَاسْتَأْذَنَ فَأَبَيْتُ أَنْ آذَنَ لَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ((لِيَدْخُلَ عَلَيْكَ عَمُّكَ))، وَكَانَ أَبُو الْفُعَيْسِ أَخَا ظَنِرِ عَائِشَةَ. (٥٥) لَمْ يَرَوْهُ عَنْ أَبِي فُعَيْسٍ إِلَّا الْقَاسِمُ، وَلَا عَنْهُ إِلَّا عَبَّادُ، تَقَرَّدَ بِهِ هُدْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَكْرِ^(٥٦).

ثالثاً: رواية غير المحارم عن النساء.

١. رواية الصحابة عن الصحابيات:

أكثر التابعون من تحمل حديث رسول الله ﷺ من نساء النبي ﷺ، وكانت أكثرهن رواية عائشة رضي الله عنها-، وكذلك في "المعجم الصغير" فقد روت ثلاثة أرباع ما للنساء من أحاديث، وهذا يعد أنموذجاً مصغراً لنسبة ما لعائشة رضي الله عنها- من مجموع ما للصحابيات- غيرها- من أحاديث. ولا يستغرب ذلك فقد كانت مرجعاً أصيلاً للرواية، وكان الصحابة يفتخرون إليها للبت في كثير من الأمور التي يختلفون فيها... وكانوا يسألون نساء النبي ﷺ إذا كان الخبر شيئاً مما ينفردن بعلمه، أو من باب تأكيد الخبر، وفضلاً للخلاف.

وجاء في الأثر، أن مروان بن الحكم أشكل عليه حديثاً فاستوثق من عائشة وأم سلمة ﷺ وكان عندهما الخبر اليقين. قال الشافعي في "مسنده": أخبرنا مالك عن سمي مولى أبي بكر أنه سمع أبا بكر بن عبد الرحمن يقول: كنت أنا وأبي عند مروان بن الحكم، وهو أمير المدينة، فذكر له أن أبا هريرة يقول: (مَنْ أَصْبَحَ جَنباً أَفْطَرَ ذَلِكَ الْيَوْمَ) فقال مروان: أقسمت عليك يا عبد الرحمن لتذهبن إلى أمي المؤمنين عائشة وأم سلمة فتسألنهما عن ذلك؟ فقال أبو بكر: فذهب عبد الرحمن، وذهبت معه حتى دخلنا على عائشة رضي الله عنها- فسلم عليها عبد الرحمن فقال: يا أم المؤمنين إنا كنا عند مروان فذكر له أن أبا هريرة قال: (من أصبح جنباً أفطر ذلك اليوم) فقالت عائشة: ليس كما قال أبو هريرة يا عبد الرحمن!! أترغب عما كان رسول الله ﷺ يفعله؟ قال عبد الرحمن: لا والله! فقالت عائشة: فأشهد على رسول الله ﷺ إن كان ليصبح جنباً من جماع غير احتلام، ثم يصوم ذلك اليوم، قال: ثم خرجنا حتى دخلنا على أم سلمة رضي الله تعالى عنها- فسألها عن ذلك فقالت مثل ما قالت عائشة... الحديث^(٥٧).

وجاء في رواية للبخاري: قال أبو هريرة: كذلك حدثني الفضل بن العباس وهن أعلم^(٥٨).

وكذا عبدالله بن عمر أرسل خباباً ليستوثق من عائشة حديثاً رواه أبو هريرة ﷺ جميعاً في فضل الصلاة على الجنائز، وأخذ ابن عمر قبضة من حصى المسجد يقلبها في يده حتى رجع فقال: قالت عائشة: صدق أبو هريرة، فضرب ابن عمر بالحصى الذي كان في يده الأرض ثم قال: لقد فرطنا في قراريط كثيرة!^(٥٩).

وأعود إلى موضوعنا وهو رواية الصحابة عن الصحابيات في "المعجم الصغير"^(٦٠) فمن ذلك ما رواه الطبراني رحمه

خلود الحسبان

الله- من حديث أنس بن مالك عن عائشة رضي الله عنها:

حدثنا أحمد بن زكريا شاذان البصري، حدثنا بركة بن محمد الحلبي، حدثنا يوسف بن أسباط، حدثني سفيان الثوري، عن محمد بن جُحادة، عن قتادة، عن أنس بن مالك عن عائشة قالت: ما رأيت عورة رسول الله صلى الله عليه وسلم قط. لم يروه عن الثوري إلا يوسف بن أسباط تفرد به بركة بن محمد^(١١).

وأما غير نساء النبي صلى الله عليه وسلم ففعل الصحابة يروون عن الصحابيات وذلك:

• إذا كانت الصحابية هي بذاتها صاحبة قصة الحديث ورويته، فيحمد حينئذ الأخذ منها مباشرة طلباً للعلو في الإسناد.

ومثاله ما رواه الطبراني -رحمه الله- من حديث جابر وهو ابن عبدالله الأنصاري عن أم مبشر رضي الله عنها:

قال الطبراني -رحمه الله-: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ، حَدَّثَنَا نُعَيْمُ بْنُ حَمَادٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سَفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أُمِّ مُبَشَّرِ الْأَنْصَارِيَّةِ، أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم خَطَبَ أُمَّ مُبَشَّرَ بِنْتَ الْبَرَاءِ بْنِ مَعْرُورٍ، فَقَالَتْ: إِنِّي شَرِطْتُ لِرُؤُوحِي أَنْ لَا أُتْرَجَّ بَعْدَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: ((إِنَّ هَذَا لَا يَصْلُحُ)). لَمْ يَرَوْهُ عَنِ الْأَعْمَشِ إِلَّا ابْنُ إِدْرِيسَ، تَفَرَّدَ بِهِ نُعَيْمٌ^(١٢).

وما رواه من حديث ابن عباس عن فاطمة بنت قيس الفهرية رضي الله عنها:

قال الطبراني -رحمه الله-: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ حَمَادٍ بْنُ فَصَّالَةَ الصَّيْرَفِيُّ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: حَدَّثَنِي فَاطِمَةُ بِنْتُ قَيْسِ الْفَهْرِيَّةِ قَالَتْ: طَلَّقَنِي رُؤُوحِي ثَلَاثًا فَلَمْ يَجْعَلْ لِي رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم سَكُنَى وَلَا نَفَقَةً. لَمْ يَرَوْهُ عَنِ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ فَاطِمَةَ إِلَّا الْحَجَّاجُ ابْنُ أَرْطَاةَ، تَفَرَّدَ بِهِ عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ^(١٣).

• أو يكون من صغار الصحابة الذين لم يدركوا كثيرا من المشاهد والمناسبات، فتكون روايتهم مرسله إذا رووها عن النبي صلى الله عليه وسلم مباشرة، أو يروونها متصلة كما سمعوها، فيسمعونها -على الغالب- من الصحابة أو الصحابيات، ومن هؤلاء ابن عباس -رضي الله عنهما- حيث إن كل ما روى من حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم قبل الهجرة فهو مرسل؛ لأنه ولد لثلاث سنين قبل الهجرة.

٢. رواية الموالى:

ومن ذلك ما رواه الطبراني -رحمه الله- قال: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ عَمْرَانَ السُّدُوسِيُّ كَاتِبُ بَكَارِ الْقَاضِي بَمِصْرَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الشَّاذُكُونِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ الْوَاقِدِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي يَحْيَى، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ ذُكْوَانَ مَوْلَى عَائِشَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ثَوْبَانِ يَلْبِسُهُمَا فِي جَمْعَتِهِ، فَإِذَا انْصَرَفَ طَوَّبْنَاهُمَا إِلَى مِثْلِهِ. لَا يُرَوَى عَنْ عَائِشَةَ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، تَفَرَّدَ بِهِ الْوَاقِدِيُّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي يَحْيَى هُوَ أَخُو مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَحْيَى عَمَّ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَحْيَى^(١٤).

٣. رواية ما سواهم عنهن:

كل من أخرج له الطبراني في "المعجم الصغير" روى عنهن من ليس من محارمهن، بل وليست تربطهم بهن صلة قرى، عدا حفصة أم المؤمنين وأم كلثوم هند بنت عقبة -رضي الله عنها- تفرد بالرواية عنهن في "المعجم الصغير" محارمهن. ومما سبق، تبين لنا مشاركة الجيل الأول من النساء المسلمات -وهن الصحابيات رضوان الله عليهن- في تبليغ السنة وروايتها، جنباً إلى جنب مع الصحابة، وإن لم يكن على سعة روايتهم. وإن مما نتشرف ونعتز به بين الأمم سبق الصحابيات -فمن بعدهن من العصور الأولى- غيرهن من النساء في تحمُّل

الحديث وروايته وفي التعلّم والتعليم، في حين كانت غيرهن من نساء الأمم تغرق في غيابات الجهل والتمهيش والظلم... وقد كان البيت المسلم-آنذاك- رجاله ونساؤه مشغولين بالحديث الشريف بين متحمّل له، ومبلّغ، ومطبّق وممتثل لأحكامه.

وأما النساء خاصة:

- فمنهنّ مَنْ تحدّثت مع النبي ﷺ وتحملت منه الحديث وسمعتة ﷺ مباشرة، ثم روته لأهل بيتها على أقل الاحتمالات، أو لغيرهم.
- ومنهنّ من سمعتة من محارمهنّ وأزواجهنّ عن النبي ﷺ، بمعنى أنهنّ سمعن الحديث بعلوّ تارة، وبنزولٍ في الإسناد تارة أخرى.
- فالصحابي كان إذا سمع الحديث من النبي ﷺ لا يسعُهُ إلا المبادرة إلى تطبيقه والعمل به، ثم تبليغه للناس، وأهل بيت المرء أحقّ الناس بالتبليغ.

- وكثيرٌ منهنّ شهدنّ الجُمع والجماعات مما أتاح لهن فرصة زائدة لسماع الحديث وروايته، فالنساء اللاتي يحضرن صلاة الجمعة مع النبي ﷺ هنّ دائمات التحمّل والسماع منه ﷺ، بل حفظت بعضهن سوراً من القرآن الكريم منه مباشرة، فهذه الصحابية ابنة حارثة بن النعمان قالت: مَا حَفِظْتُ {ق} إِلَّا مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ بِهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ (٦٥).
- وحضور المرأة آنذاك صلاة الجماعة، جعلها في تواصل مع حديث النبي ﷺ، فهي لم تكن مغيّبة عن شؤون دينها وما يدور حولها، بل شرع لها حضور صلاة الجماعة مع الرجال من غير اختلاط بهم، وشرع لضمان النأي بهنّ عن مفسدة الاختلاط:
- أن جعل الصبيان بين صفوفهنّ و صفوف الرجال.
- أثنى على الصفوف المتأخرة من النساء.
- أنه ﷺ كان يمكث بعد الصلاة المكتوبة في ذكر الله تعالى وقتاً يمكّن النساء من الرجوع إلى بيوتهن قبل خروج الرجال.

المطلب الثاني: طرق الرواية عن الصحابيات.

جمع علماء الحديث صور تحمل الحديث عموماً في ثمانية طرق (٦٦)، ولم تتنوع كثيراً طرق الرواية عن الصحابيات فالطريقة الأبرز هي السماع من الشيخة-وهي الصحابية- فيسمع وحده أو في جماعة، وخلت من الإجازة والمناولة والوجادة والوصية والإعلام.

وأما في غير "المعجم الصغير" فطرق التحمل أوسع، ومنها المكاتبه -إضافة إلى السماع- وقد ثبت تحمل بعض التابعين عن عائشة -رضي الله عنها- بالمكاتبه، وأدواها إليهم بالمكاتبه أيضاً، فقد ذكرت نحواً من ذلك عائشة بنت طلحة ابن عبيدالله عن خالتها عائشة -رضي الله عنها-:

قال البخاري في "الأدب المفرد": باب الكتابة إلى النساء وجوابهن:

حدثنا ابن رافع قال حدثنا أبو أسامة قال حدثني موسى بن عبد الله قال حدثتنا: عائشة بنت طلحة قالت: قلت لعائشة وأنا في حجرها، وكان الناس يأتونها من كل مصر، فكان الشيوخ ينتابوني لمكاني منها، وكان الشباب يأتوني فيهدون إلي، ويكتبون إلي من الأمصار، فأقول لعائشة: يا خالة! هذا كتاب فلان وهديته فتقول لي عائشة: أي بنية! فأجيبه وأثيبه،

خُلُودِ الْحَسْبَانِ

فإن لم يكن عندك ثواب أعطيتك، فقالت: فتعطيني^(٦٧).

• وأعود إلى حال الرواية في "المعجم الصغير" بالطريقة هي السماع من الشیخة مشافهة من حفظها، وقد ينفرد الراوي بالسماع منها وهو الغالب، نحو ما رواه الطبراني قال:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ ابْنُ بِنْتِ رَشْدِينَ بْنِ سَعْدِ الْمِصْرِيِّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي مَخْرَمَةُ بْنُ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُسْلِمِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَحْيَى مَحْمَدَ ابْنَ مُسْلِمِ بْنِ شِهَابٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ حُمَيْدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ تَقُولُ: قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَيَنْ كُنْتَ عَنِ ابْنَةِ حَمْرَةَ؟ فَقَالَ: ((إِنَّ حَمْرَةَ أُخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ)). لَمْ يَرَوْهُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، إِلَّا أَخُوهُ عَبْدُ اللَّهِ، وَلَا عَنْ أُخِيهِ، إِلَّا بُكَيْرٌ، وَلَا عَنْهُ إِلَّا مَخْرَمَةُ، تَقَرَّدَ بِهِ ابْنُ وَهْبٍ^(٦٨).

وقال أيضاً: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُجَاهِدٍ الْأَصْبَهَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ، حَدَّثَنَا زَافِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ طُعْمَةَ ابْنِ عَمْرِو الْجَعْفَرِيِّ، عَنْ أَبِي الْجَحَافِ دَاوُدَ بْنِ أَبِي عَوْفٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْسِبٍ قَالَ: أَتَيْتُ أُمَّ سَلَمَةَ أُعْزِيهَا عَلَى الْحُسَيْنِ ابْنَ عَلِيٍّ فَقَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَلَسَ عَلَيَّ مَنَامَةً لَنَا فَجَاعَتُهُ فَاطِمَةُ رِضْوَانُ اللَّهِ وَرَحِمَتُهُ عَلَيْهَا بِشَيْءٍ وَضَعْنَاهُ. فَقَالَ: ((ادْعِي لِي حَسَنًا وَحَسِينًا وَإِنَّ عَمَّكَ عَلِيًّا)), فَلَمَّا اجْتَمَعُوا عِنْدَهُ قَالَ لَهُمْ: ((هُؤُلَاءِ حَامَتِي وَأَهْلُ بَيْتِي فَأَذْهَبْ عَنْهُمْ الرَّجْسَ وَطَهِّرْهُمْ تَطْهِيرًا)). لَمْ يَرَوْهُ عَنْ طُعْمَةَ إِلَّا زَافِرٌ تَقَرَّدَ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ مَشْكِدَانَهُ^(٦٩).

وقال أيضاً: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ أَبُو حُصَيْنٍ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا عَوْنُ بْنُ سَلَامٍ، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، عَنْ السُّدِّيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجَدَلِيِّ قَالَ: قَالَتْ لِي أُمُّ سَلَمَةَ: أَيَسَبَّ رَسُولُ اللَّهِ فِيكُمْ عَلَى رُغُوسِ النَّاسِ، فَقُلْتُ: سُبْحَانَ اللَّهِ! وَأَتَى يُسَبُّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟! فَقَالَتْ: أَلَيْسَ يُسَبُّ عَلَيَّ مِنْ أَبِي طَالِبٍ وَمَنْ يُجِبُّهُ، فَأَشْهَدُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُجِبُّهُ. لَمْ يَرَوْهُ عَنِ السُّدِّيِّ إِلَّا عَيْسَى^(٧٠).

وقال أيضاً: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقُرْمُطِيُّ مِنْ وَلَدِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ -بِغَدَادَ-، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ نَضَلَةَ الْخَزَاعِيِّ، حَدَّثَنَا عَمِّي مُحَمَّدُ بْنُ نَضَلَةَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، حَدَّثَنِي مَيْمُونَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَاتَ عِنْدَهَا فِي لَيْلَتِهَا، فَقَامَ يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ فِي مُتَوَضِّئِهِ: ((لَبَيْكَ لَبَيْكَ ثَلَاثًا، نُصِرْتُ نُصِرْتُ ثَلَاثًا)).

وقال أيضاً: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ حَمَادِ بْنِ فَصَالَةَ الصَّيْرَفِيِّ الْبَصْرِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَّاحِدِ بْنُ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَّاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاءَةَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: حَدَّثَنِي فَاطِمَةُ بِنْتُ قَيْسِ الْفُهْرِيَّةِ قَالَتْ: طَلَّقَنِي زَوْجِي ثَلَاثًا فَلَمْ يَجْعَلْ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَكْنَى وَلَا نَفَقَةً.

• وقد يسمع من شيخته الصحابية مع مجموعة من التلاميذ فيقول حدثنا، أخبرتنا وغيرهما، نحو ما رواه عطاء ابن أبي رباح قال: حَدَّثَنَا أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ، قال الطبراني -رحمه الله-: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ مُحَمَّدِ الْوَرَّاقُ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ النُّعْمَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَيْسَرَةَ أَبُو لَيْلَى، عَنْ أَدَهَمَ بْنِ طَرِيفِ الْعُجَلِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رِبَاحٍ، حَدَّثَنَا أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ قَالَتْ: زَفَقْنَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بَعْضَ نِسَائِهِ، فَلَمَّا دَخَلْنَا عَلَيْهِ أَخْرَجَ عَسًا مِنْ لَبَنِ فَشَرِبَ مِنْهُ، ثُمَّ نَاولَهُ امْرَأَتَهُ فَقَالَتْ: لَا أُسْتَهِيهِ، فَقَالَ: ((لَا تَجْمَعِي جُوعًا وَكِدْبًا)), ثُمَّ نَاولَنِي الْقَدَحَ، فَجَعَلْتُ أُدِيرُ الْقَدَحَ فِي فَمِي، وَمَا أَشْرَبُهُ إِلَّا لِتُصِيبَ شَفَتِي أَثَرُ شَفَتِهِ ﷺ، ثُمَّ تَرَكْنَا وَامْرَأَتَهُ. لَمْ يَرَوْهُ عَنْ أَدَهَمَ إِلَّا أَبُو لَيْلَى، وَلَا يَرُوى عَنْ أَسْمَاءَ، إِلَّا بِهِذَا الْإِسْنَادِ، تَقَرَّدَ بِهِ عَبْدُ الصَّمَدِ^(٧١).

• وعلى الغالب فإن الصحابية تروي لغير المحارم من وراء حجاب، أو في حضرة أحد محارمها، أو حيث لا تكون ربية أبداً.

ومما يدل على أن نساء النبي ﷺ لا يروين إلا من وراء حجاب: ما رواه التابعي مسروق أنه أتى عائشة فقال لها: يا أم المؤمنين إن رجلاً يبعث بالهدى إلى الكعبة، ويجلس في المصر، فيوصي أن تقلد بدنته، فلا يزال من ذلك اليوم محرماً حتى يحل الناس، قال: فسمعتُ تصفيقها من وراء الحجاب فقالت: لقد كنت أفتل قلائد هدي رسول الله ﷺ فيبعث هديه إلى الكعبة فما يحرم عليه مما حل للرجل من أهله حتى يرجع الناس^(٧٢).

فإذن التابعي مسروق لم ير أم المؤمنين عائشة، وإنما فهم استنكارها من تصفيقها من وراء الحجاب. ويؤيد ذلك حديث أم سلمة -رضي الله عنها- مع مكاتبتها نبهان:

فقد روى البيهقي من حديث أم سلمة زوج النبي ﷺ أنها باعت نبهان مكاتباً لها، فقالت: ادفع ما بقي من كتابتك إلي ابن أخي ابن عبد الله بن أبي أمية فإني قد أعنته بها، ثم لا تكلمني إلا من وراء حجاب، فبكى نبهان، فقالت أم سلمة -رضي الله عنها- إن رسول الله ﷺ قال لنا: "إذا كاتبته إحدانك عبدتها فليرها ما بقي عليه شيء من كتابته، فإذا قضاها فلا تكلمن إلا من وراء حجاب"^(٧٣).

وقال الدكتور مصطفى البغا في تعليقه على "صحيح البخاري":

من المعلوم أن الصحابة وغيرهم ﷺ كانوا يأتون مساكين أزواج رسول الله ﷺ؛ ليأخذوا عنهن حديث رسول الله ﷺ والعلم والموعظة، وكان -رضي الله عنهن- يحدثن من يأتين من وراء حجاب يكون داخل بيوتهن، ولا يجلسن مع من يغشى مجالسهن وجهاً لوجه، كما هو معروف ومألوف في المجالسة، وهذا هو المراد بالدخول عليهن حيثما ورد عن غير محارمهن، وحاشاهن -رضي الله عنهن- وحاشا من يأتين من الصحابة ﷺ والتابعين من بعدهم أن يخالفوا أمر الله تعالى الصريح، إذ يقول: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾ [الأحزاب: ٥٣]. وهي في زوجات النبي ﷺ بالاتفاق، وجاز لهن أن يحدثن الرجال كما جاز للرجال أن يجلسوا لهن - على ما ذكرنا - ويستمعوا لحديثهن ضرورة نقل الدين الذي عرفنه عن رسول الله ﷺ بالمباشرة، ولا سيما ما يخص المرأة، وداخل بيت الزوجية، وضمن نطاق الأسرة. وهذا كله مع ما قر في نفوس المسلمين من وقار وإجلال لأمتهم زوجات رسول الله ﷺ اللواتي قال الله تعالى فيهن: ﴿النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ ۗ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ﴾ [الأحزاب: ٦] أي في البر والاحترام وحرمة الزواج لا في حل النظر والخلوة ونحو ذلك^(٧٤).

وقد تصدر بعض الصحابيات غير نساء النبي ﷺ للرواية، وخاصة من رحلت منهن بعد وفاة النبي ﷺ مع أزواجهن إلى الأمصار، وقد خصصت الأستاذة آمال قرداش مبحثاً لرحلة النساء وقالت فيما قالت: (كانت زيارة الصحابية لمدينة من المدن الإسلامية كافية؛ لأن تجمع أهل المدينة كلها وخصوصاً من النساء، تشير الأصابع أن هذه صحابية تحدث عن رسول الله ﷺ؛ ونذكر هنا بعض الصحابيات ممن انتقلن إلى الأمصار المختلفة.

١. أم عطية الأنصارية: كانت من فقهاء الصحابة، مروياتها -رضي الله عنها- كثيرة منثورة في الكتب الستة، وقد ذكر ابن عبد البر أن أم عطية تعد في أهل البصرة، وذكرت التابعية الجليلة حفصة بنت سيرين أن أم عطية قدمت البصرة فنزلت قصر بني خلف.. وفي البصرة اشتهرت أم عطية بفتحها وروايتها وفهمها للحديث النبوي وأحكامه، فكان لها الفضل في انتشار الأحاديث والأحكام، وكان أجلة التابعين يأخذون عنها الرواية والفقهاء.

خلود الحسبان

٢. أسماء بنت يزيد بن السكن: المشهورة بخطيبة النساء، وهي ثالث امرأة راوية للحديث بعد أم المؤمنين عائشة وأم المؤمنين أم سلمة -رضي الله عنهن-، وقد أدركت النبي ﷺ، وعُرفتُ برجاحة العقل، وكانت من فاضلات الصحابيات، كثيرة الدخول على أمهات المؤمنين، ملازمة للبيت النبوي، زد على ذلك حبها للعلم والسؤال، وقد شهد لها ابن عساكر بحسن الرواية... تجمع مروياتها بين التفسير وأسباب النزول والأحكام والشمائل والمغازي والسيرة والفضائل.. شاركت في معركة اليرموك، ومن ثم ألفت رجالها في دمشق، وأخذت تحدث بها.. ذكر ابن عساكر في تاريخه نقلاً عن أبي زرعة قال: (حدث بالشام من النساء أسماء بنت يزيد بن السكن...)(٧٥).

الخاتمة.

بعد عرض هذه الدراسة أرجو أن تكون حملت النتائج الآتية:

- أظهر البحث جانباً من جهود الصحابيات في الرواية من خلال "المعجم الصغير" للطبراني.
- أسفر البحث عن تميّز عائشة -رضي الله عنها- وتفوقها على غيرها من النساء في الرواية كثرةً، وتنوعاً من حيث محتوى الرواية وصورها.
- خصائص رواية النساء الصحابيات في "المعجم الصغير" عكست أنموذجاً مصغراً لرواية الصحابيات في كتب الحديث عامة:

- فعائشة -رضي الله عنها- هي سيّدة الرواية على الإطلاق.
- ثم أم سلمة -رضي الله عنها- في المرتبة الثانية.
- والنساء من بعد نساء النبي ﷺ مقالات في الرواية.
- وغالب أحاديثهن كان محتواه فيما يتصل بشؤون المرأة.
- وغالب أحاديث عائشة -رضي الله عنها- كان في الأحكام.
- فهذه النتيجة يمكن أن تصدر عن أي كتاب من كتب الرواية.
- تتوّع أصناف من روى عن الصحابيات في "المعجم الصغير" فقد روى عنهن نساء مثلهن، وروى عنهن رجال من محارمهن ومن غير محارمهن.
- طرق رواية الأحاديث التي رشحت عن مسانيد النساء في "المعجم الصغير" التزمت لونا واحدا وهو السماع والمشاهدة وإن كانت أكثر تنوعاً في باقي كتب الحديث.
- كثير من الصحابيات روت حديثاً واحداً صدر عن رسول الله ﷺ؛ بسبب قصة حدثت معها.
- احتوى "المعجم الصغير" على (١٥٣) مسنداً، منها (١٣) مسنداً للنساء، و(١٢٣٣) حديثاً، منها (١٠٢) حديثاً في مسانيد النساء.

الهوامش.

- (١) رواه الإمام أحمد، أحمد بن حنبل، المسند، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ط٢، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٩٩م، ٢/٢٩٠٢، ٢٢٦٣. وأورده الهيثمي، علي بن سليمان، في مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، تحقيق: حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي،

- القاهرة، ١٩٩٤م. وعزاه إلى أحمد والطبراني ثم قال: وفيه شهر بن حوشب، وهو ضعيف، وقد وثق، وبقيه رجاله رجال الصحيح. انتهى قال الحافظ ابن حجر، أحمد بن علي، **تقريب التهذيب**، تحقيق: محمد عوامة، ط٤: صدوق كثير الإرسال والأوهام. انتهى. ولا إرسال ههنا؛ لأنه سمع من أسماء بنت السكن، بل هو مولى لها.
- (٢) رواه الإمام أحمد في **مسنده**، ٢/٢٢٦٣. وأبو داود في **سننه**، كتاب (النكاح) -باب: ما يكره من ذكر الرجل ما يكون من إصابته أهله، برقم (٢١٧٤)، ٢/٢١٩. وقال الترمذي عن حديث أبي هريرة: حديث حسن. **سنن الترمذي**، أبواب الأدب، (٢٧٨٧)، ٤/٤٨٨.
- (٣) الطبراني، سليمان بن أحمد، **المعجم الأوسط**، تحقيق: طارق بن عوض الله، القاهرة: دار الحرمين، (١٤١٥هـ)، ج٤، ص١٨٩، وأصل الحديث إسناده صحيح، كما سيأتي ص(١٢).
- (٤) الدارمي، عبد الله بن عبد الرحمن، **سنن الدارمي**، تحقيق: فواز زملي، ط١، بيروت: دار الكتاب العربي، (١٤٠٧هـ)، ج١، ص٢١٥. من طريق الإمام مسلم.
- (٥) رواه البخاري، محمد بن إسماعيل، **صحيح البخاري**، كتاب "مناقب الأنصار" باب: ذكر هند بنت عتبة، تحقيق: مصطفى ديب البغا، ط٣، اليمامة: دار ابن كثير، رقم (٣٨٢٥)، ٥/٤٠.
- (٦) هو طرف من حديث تقدم. ينظر: هامش (١).
- (٧) رواه البخاري في **صحيحه**، كتاب "النكاح" باب: المتشبع بما لم ينل، برقم (٥٢١٩)، ٧/٣٥.
- (٨) رواه ابن خزيمة في **صحيح ابن خزيمة**، ٤/١٨٠.
- (٩) رواه البخاري في **صحيحه**، كتاب "الزكاة"، باب: الزكاة على الزوج والأيتام في الحجر، ح(١٣٩٧).
- (١٠) رواه البخاري في **صحيحه**، كتاب "الجنائز"، باب: الدخول على الميت بعد الموت، برقم (١٢٤٣).
- (١١) رواه البخاري في **صحيحه**، كتاب "الجنائز"، باب: زيارة القبور، حديث (١٢٢٣)، ج١، ٤٣٠.
- (١٢) رواه الإمام أحمد في **مسنده** "١٢/٦٧٣٧" من طرق عن شهر بن حوشب عن أسماء، وهو إسناده حسن، وينظر هامش (١).
- (١٣) ابن الأثير، **النهاية في غريب الحديث**، ٣/٤٧.
- (١٤) رواه البخاري في **صحيحه**، كتاب "الجهاد" باب: غزوة النساء مع الرجال، برقم (١٨٠٩)، ٥/٤٠.
- (١٥) رواه البخاري في **صحيحه**، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب: الأحكام التي تُعرف بالدلائل، برقم (٧٣٥٧) وفي كتاب المحيض، باب: غسل المحيض، (٣١٥)، ١/٧٠.
- (١٦) ١٢/٧٣٧ من طريق شهر بن حوشب عن أسماء، وهو إسناده حسن، وينظر هامش (١).
- (١٧) رواه البخاري في **صحيحه**، كتاب "الحج"، باب: إذا بعث بهديه ليذبح لم يحرم عليه شيء، ج٣، ص١٣٠٦.
- (١٨) **المصدر السابق**، كتاب "الجنائز"، باب: زيارة القبور، حديث (١٢٢٣)، ج١، ص٤٣٠.
- (١٩) **المصدر السابق**، كتاب "العلم"، باب: الحياء في العلم. تعليقاً بلفظ جازم عن عائشة، فهو صحيح، ج١، ص٦٠.
- (٢٠) رواه مسلم، كما في النووي، يحيى بن شرف الدين (ت ١٣٩٢هـ)، **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج**، كتاب "الغسل"، باب: وجوب الغسل على المرأة، ط٢، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ٣/٢٢١-٢٢١.
- (٢١) ابن أبي شيبة، عبدالله بن محمد، **المصنف**، باب: في المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل، بيروت: دار الفكر، ١٩٩٤م، ج٣، ص١٠٣. وإسناده صحيح.
- (٢٢) الإمام أحمد، أحمد بن حنبل، **المسند**، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ط٢، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٩٩م، ج٤٥، ص٨٥.
- (٢٣) الطبراني، **المعجم الأوسط**، ج٤، ص١٨٩.
- (٢٤) الدارمي، **سنن الدارمي**، ج١، ص٢١٥. من طريق الإمام مسلم.

خلود الحسبان

- (٢٥) ٢٣٣/٤٢.
- (٢٦) الحاكم، محمد بن عبد الله، **المستدرک علی الصحیحین**، تحقيق: مصطفى عبد القادر، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٠م، حديث رقم (٦١٦٠)، ج٣، ٥٨٢.
- (٢٧) رواه البخاري، في **صحيحه**، كتاب العلم، باب: هل يجعل للنساء يوم على حدة في العلم، برقم (١٠١)، ٣٢/١.
- (٢٨) ج١٥، ص١٩٩. وهو حديث صحيح رواه البخاري في **صحيحه**، كتاب "فضائل الصحابة"، باب "فضل عائشة - رضي الله عنها-"، ح(٣٧٧٥)، ٢٩/٥.
- (٢٩) ابن عبد البر، **الاستيعاب في معرفة الأصحاب**، تحقيق: محمد علي الجاوي، بيروت: دار الجبل، ج٤، ص٣٥٧.
- (٣٠) الطبراني، سليمان بن أحمد، **المعجم الصغير** "نسخة" "الروض الداني"، تحقيق: محمد شكور محمود، ط١، بيروت: دار عمار، حديث رقم (١٧٢)، ج١، ص٦٣. وإسناده صحيح، وقد وجدته في كتب الحديث كما قال الطبراني لم يروه عن الهيثم إلا أبو حنيفة. أخرجه أبو نعيم الأصبهاني، أحمد بن عبد الله، أخبار أصبهان، باب الألف، تحقيق: سيد كسروي حسن، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٠م، حديث رقم (٣٢٣). وأبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم، الآثار، كتاب "الصيام"، تحقيق: أبو الوفاء، حيدر آباد الدكن-الهند، إحياء المعارف النعمانية، ١٣٥٥هـ، حديث رقم (٧٩٦). **والحديث صحيح وقد رواه مسلم في "صحيحه" كتاب: الصوم، باب: القبلة في الصوم، ح(١١٠٦). ولعلي أكتفي بالنسبة إلى بقية أحاديث "المعجم الصغير" بالإشارة إلى موضع الحديث فيه بالجزء والصفحة ورقم الحديث، حرصاً على عدم إطالة حجم البحث.**
- (٣١) ج١، ص٢٠٥ حديث (٥٦٧). قال الحافظ ابن حجر: أخرجه ابن عدي في مناقير شريك. **تهذيب التهذيب**، ١٦٤/٢.
- (٣٢) ج١، ص٤٢، حديث (١٠٨).
- (٣٣) ج١، ص١١٥٩-١١٦٠، حديث (٤٤٥-٤٤٦).
- (٣٤) ج١، ص١٠٦، حديث (١٠٦٤).
- (٣٥) قرداش، آمال بنت حسين، **دور المرأة في خدمة الحديث في القرون الثلاثة الأولى**، سلسلة كتاب الأمة، قطر: مركز البحوث والدراسات في وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية العدد (٧٠)، ١٩٩٩م.
- (٣٦) ج١، ص١٣٦، حديث (٣٨١)، وقد ذكر ابن قيم الجوزية من طعن على فاطمة بنت قيس - رضي الله عنها - روايتها هذا الحديث ومنهم عائشة، وعمر رضي الله عنه، وكانت تزوجها بعد ذلك - زيد بن حارثة فكانت إذا روت هذا الحديث رماها بما في يده، وحاشاها أن تكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن كانت حالتها خاصة.. ينظر تفصيل ذلك: ابن قيم الجوزية، محمد بن أيوب، **زاد المعاد في هدي خير العباد**، ط٢٧، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٩٤م، ج٥، ص٣٧٢-٤٧٣.
- (٣٧) ج١، ص٨٤-٨٥، حديث (٢٣٠).
- (٣٨) ج٢، ص٤٦، حديث (٨٩٤).
- (٣٩) ج٢، ص١٣٨، حديث (١١٥٧).
- (٤٠) ج١، ص١٧٢، حديث (٤٨٠).
- (٤١) ج١، ص٨٢-٨٣، حديث (٢٢٥).
- (٤٢) ج١، ص٢٥٢، حديث (٧١٠).
- (٤٣) ج١، ص٦٥، حديث (١٧٧).
- (٤٤) ج١، ص٧٠، حديث (١٨٩).
- (٤٥) ج١، ص٢٤٧-٢٤٨، حديث (٦٩٧).
- (٤٦) ج١، ص٨٢-٨٣، حديث (٢٢٥)، وقد رواه البخاري في **صحيحه**، كتاب "الأدب" -باب: التبسم والضحك، برقم (٦٠٩١)، ٢٤/٨.

- من طريق يحيى عن هشام، به، نحوه.
- (٤٧) المزني، يوسف بن عبد الرحمن، ١٩٨٠م - تهذيب الكمال - تحقيق: بشار عواد، ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ج٣٥، ص٢٣٧.
- (٤٨) وهو ابن أخيها.
- (٤٩) ج٢، ص٧٠ حديث (٩٥٩).
- (٥٠) ج١، ص٧٠ حديث (١٨٩). وقد روى الخطيب البغدادي في كتابه **الفصل للوصل المدرج في النقل**، ص٢٦٧، هذا الحديث وقال: لعمري فيه وهم غليظ جداً؛ لأن هذا الكلام إنما هو قول الزهري، أنه لم يسمع يرخص في الكذب إلا في الثلاث خصال، وإنما روى الزهري عن حميد عن أمه: "أن النبي ﷺ قال: ليس بالكاذب من أصلح بين الناس، فقال خيرا أو نمي خيرا". وقد بين أن الذي وهم فيه هو عبد الوهاب بن أبي بكر.
- (٥١) ج٢، ص٥٧-٥٨، حديث (٩٣٢).
- (٥٢) ج١، ص١٨٩-١٩٠، حديث (٥٢٣).
- (٥٣) ج١، ص١٦٩، حديث (٤٦٩).
- (٥٤) ج١، ص١٩، حديث (٣١).
- (٥٥) ذكر الحافظ ابن حجر أن الصواب أن أبا قعيس ليس عم عائشة من الرضاع وإنما هو أفلح أخو أبي القعيس - كما جاء في "الصحيحين" -، وقال: وهذه الرواية وإن كان فيها خطأ في التسمية لكن يستفاد منها أن صاحب القصة عاش إلى أن سمع منه القاسم والله أعلم. ابن حجر، أجمد بن علي، (الإصابة في تمييز الصحابة، تحقيق: علي البجاوي، بيروت: دار الجيل، ١٤١٢هـ، ج١، ص٧٥).
- (٥٦) ج١، ص٢٦٣، حديث (٧٤٦).
- (٥٧) الشافعي، محمد بن إدريس، **مسند الشافعي**، بيروت: دار الكتب العلمية، ص١٧٨.
- (٥٨) كتاب "الصوم"، باب: الجنب يصبح صائماً، برقم (١٨٤٢).
- (٥٩) كتاب "الجنائز"، باب: فضل الصلاة على الجنزة، ج٧، ص١٥، رقم الحديث (٩٤٥).
- (٦٠) كنت أدخلت هنا مثلاً على رواية الصحابة عن الصحابييات وهو حديث في "المعجم الصغير" من رواية معاذ عن عائشة - رضي الله عنها - وأردت التأكد من كونه معاذ بن جبل أو غيره، فأعزني ذلك فخطر ببالي أن يكون خطأ طباعياً، فتكون معاذة وأنها العدوية فكان كما ظننت!! فحذفت الحديث من هذا الموضوع.
- (٦١) ج١، ص٥٣، حديث (١٣٨).
- (٦٢) ج٢، ص١٣٨، حديث (١١٥٧).
- (٦٣) ج١، ص١٣٦، حديث (٣٨١).
- (٦٤) ج١، ص١٥٢، حديث (٤٢٤).
- (٦٥) رواه مسلم، مسلم بن الحجاج، "الجامع الصحيح"، كتاب "الجمعة"، باب: تخفيف الصلاة والخطبة، دار إحياء الكتب العلمية، ج٨٧٣، ١٣/٣. ورواه الحاكم وقال: على شرط مسلم ولم يخرجاه! فلعله فاتته رواية مسلم له. **المستدرک**، ٢٨٤/١.
- (٦٦) ينظر تفصيلاتها في: السخاوي، محمد بن عبد الرحمن، **فتح المغيب بشرح ألفية الحديث**، مكتبة السنة، ٢٠٠٣م، ج٣، ص٢٧.
- (٦٧) البخاري، محمد بن إسماعيل، **صحيح الأدب المفرد للألباني**، ط١، بيروت: دار الصديق، ١٤٢١هـ، رقم الحديث (١١١٨)، ج١، ٤٤٨. وحسنه الشيخ الألباني - رحمه الله -، وفي إسناده موسى بن عبدالله هو ابن إسحاق بن طلحة بن عبيدالله قال عنه

خلود الحسبان

الحافظ ابن حجر: مقبول. (مقبول حيث يتابع وإلا فلين الحديث). كما في ابن حجر، ع، **تقريب التهذيب**، ط٤، تحقيق: محمد عوامة، ١٩٩٤م، وقد تفرد موسى برواية الحديث، والمقصود بـ(فهو مقبول حيث يتابع) أن لا تكون روايته منكراً، وهي ههنا كذلك. وينظر: الحسبان، خلود محمد، **الراوي المقبول عند الحافظ ابن حجر**، رسالة دكتوراه، الأردن: جامعة اليرموك، ٢٠٠٦م، ص ٢٥٣ فما بعدها.

وكانت عائشة بنت طلحة بن عبيدالله التيمية من كبار التابعيات، يغشاها طلاب العلم، وكانت تحدثهم شفاهاً وجهاً لوجه، وقد أنكر عليها ذلك أنس بن مالك رضي الله عنه. ابن عساکر، ع، **تاريخ دمشق**، تحقيق: عمرو بن غرامة، دار الفكر للطباعة والنشر، ١٩٩٥م، ج ٦٩، ص ٢٥١.

(٦٨) ج ١، ٨٦، حديث (١٠٠٥).

(٦٩) ج ١، ٦٥، حديث (١٧٧).

(٧٠) ج ٢، ٢١، حديث (٨٢٢).

(٧١) ج ١، ٢٥٢، حديث (٧١٠).

(٧٢) ج ٥، ٢١١٥، كتاب "الحج"، باب: إذا بعث بهديه ليذبح لم يحرم عليه شيء.

(٧٣) ورواه البيهقي، **السنن الكبرى**، محمد عبد القادر عطا، ط٣، بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٠٣م، ج ١، ص ٣٢٨. وقال: هكذا رواه عبد الله بن زياد بن سمعان وهو ضعيف ورواية الثقات عن الزهري بخلافه.

(٧٤) ج ٤، ص ١٥٢٣.

(٧٥) قرداش، آ، **دور المرأة في خدمة الحديث في القرون الثلاثة الأولى**، مطبوع ضمن سلسلة كتاب الأمة، قطر: مركز البحوث والدراسات في وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية العدد (٧٠).